

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٤٨ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة حلوان الابتدائية المؤرخين

؛ ٢٠٢٢/٨/٢٥ ، ٢٠٢٢/٥/٨

وعلى كتب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر

العقارى المؤرخة ٢٠٢٢/٧/٦ ، ٢٠٢٢/٧/٣١ ، ٢٠٢٢/٨/٢٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع المحاكم

والمطالبات القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة حلوان الابتدائية إلى مقرها الجديد الكائن (١٨ أ شارع شريف -

حلوان) ، بدلاً من المقر الحالى بمبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية الكائن (شارع

بيرم التونسى بجوار مصلحة الطب الشرعى - السيدة زينب - محافظة القاهرة) .

(المادة الثانية)

نقل مقر محكمة المعادى الجزئية إلى مبنى محكمة جنوب القاهرة الابتدائية الكائن (شارع بيرم التونسى بجوار مصلحة الطب الشرعى - السيدة زينب - محافظة القاهرة) ، بدلاً من المقر الحالى (٨ أ شارع عبد المنعم رياض - عرب المعادى - البساتين) .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٢/١٠/١

صدر فى ٢٠٢٢/٩/١٤

وزير العدل

المستشار/ عمر مسروان